



الجمهورية العربية السورية
وزارة التعليم العالي

إعلان

إلى الطلاب السوريين ومن في حكمهم الراغبين في الانتساب إلى شهادات الدراسات العليا
والماجستير في كليات الطب البشري- طب الأسنان - الصيدلة

بجامعات (دمشق- حلب- تشرين - البعث)

بناءً على أحكام اللائحة التنفيذية لقانون تنظيم الجامعات الصادرة بالمرسوم رقم 250 لعام 2006

وعلى أحكام قرار مجلس التعليم العالي رقم /352/ تاريخ 20/6/2010 وتعديلاته.

وعلى أحكام قرار مجلس التعليم العالي رقم 77 تاريخ 4/11/2012 .

وعلى أحكام قرار مجلس التعليم العالي رقم 293 تاريخ 27/8/2013 .

تعلمن وزارة التعليم العالي قبول طلبات الانتساب لمفاضلة الدراسات العليا لكليات

الطب البشري- طب الأسنان - الصيدلة

بجامعات (دمشق- حلب- تشرين - البعث) للعام الدراسي 2013-2014

للطلاب السوريين ومن في حكمهم من خريجي الجامعات السورية الحكومية (عام - موازي)

والجامعات الخاصة السورية والجامعات غير السورية (موازي)

أولاً- شروط التقدم إلى المفاضلة:

1- أن يكون الطالب قد تقدم إلى الامتحان الوطني الكتابي الموحد وحصل على علامة لا تقل عن 60% بدون مساعدة.

2- أن يكون حاصلاً على درجة الإجازة المطلوبة بمرتبة جيد على الأقل بالنسبة لخريجي الجامعات الحكومية السورية .

3- أن يكون حاصلاً على درجة الإجازة المطلوبة بمرتبة جيد وألا يقل المعدل عن (70 %) بالنسبة لخريجي الجامعات الخاصة السورية وخريجي الجامعات غير السورية المعتمدة و يعتمد المعدل دون أي

حسم.

4- على الطالب تسديد مبلغ 25000 خمس وعشرون ألف ليرة سورية سلفه على الرسوم الجامعية في حال تقدم بإحدى رغباته على أساس التعليم الموازي وترد هذه السلفة في حال عدم القبول بنتيجة مفاضلة التعليم الموازي .

5- على الطالب الراغب في التفاضل على التعليم الموازي أن يدون رغباته في بطاقة المفاضلة نفسها بالنسبة لخريجي الجامعات الحكومية السورية.

ثانياً- أحكام عامة :

1- كليات الطب البشري:

- يعطى خريجو الجامعات الحكومية السورية نسبة 40% لعلامة الامتحان الوطني الطبي الكتابي الموحد و 60% لمعدل الإجازة الجامعية الأولى ويتم التفاضل بناءً على هذا المعدل وعند تساوي المعدل التفاضلي عند الحد الأدنى للقبول يتم التفاضل وفق مجموع علامات الامتحان الوطني الطبي الكتابي الموحد.

- يتم تفاضل خريجي الجامعات الخاصة السورية والجامعات غير السورية على أساس نتائج الامتحان الوطني الطبي الكتابي الموحد، ويتم القبول على أساس التعليم الموازي فقط ، أما الطالب الذي يحقق الحد الأدنى للقبول العام في الجامعات الحكومية في ذات الاختصاص الذي قبل فيه بنتيجة هذا الإعلان فيسدد رسوم التعليم العام ويحق له استرداد سلفة التعليم الموازي، ولا يستفيد في هذه الحالة من أحكام المادة (178) من اللائحة التنفيذية لقانون تنظيم الجامعات.

- أن يكون الطالب ناجحاً في الامتحان الوطني الطبي الكتابي الموحد وبعلمة لا تقل عن 60% بدون مساعدة في إحدى الدورات التي اجريت خلال عامي 2012 و 2013 وسيتم اعتماد معدل الدورة الأعلى إذا كان قد تقدم الطالب إلى أكثر من دورة .

2- كليات طب الأسنان والصيدلة :

- يعطى خريجو الجامعات الحكومية السورية نسبة 30% لعلامة الامتحان الوطني الكتابي الموحد و 70% لمعدل الإجازة الجامعية الأولى ويتم التفاضل بناءً على هذا المعدل وعند تساوي المعدل التفاضلي عند الحد الأدنى للقبول يتم التفاضل وفق مجموع علامات الامتحان الوطني الكتابي الموحد .

- يتم تفاضل خريجو الجامعات الخاصة السورية والجامعات غير السورية على أساس نتائج الامتحان الوطني الكتابي الموحد، ويتم القبول على أساس التعليم الموازي فقط ، أما الطالب الذي يحقق الحد الأدنى للقبول العام في الجامعات الحكومية في ذات الاختصاص الذي قبل فيه بنتيجة هذا الإعلان فيسدد رسوم التعليم العام ويحق له استرداد سلفة التعليم الموازي، ولا يستفيد طلاب كليات طب الأسنان والصيدلة في هذه الحالة من أحكام المادة (178) من اللائحة التنفيذية لقانون تنظيم الجامعات.
- أن يكون الطالب ناجحاً في الامتحان الوطني الكتابي الموحد الذي أجرته الوزارة لدورة أيلول لعام 2013 وبعلامة لا تقل عن 60% بدون مساعدة.

- 3-** تلغى جميع طلبات المفاضلة التي تقدم بها الطلاب سابقاً في الجامعات للاختصاصات الواردة في هذا الإعلان.
- 4-** يتعهد الطالب المقبول بنتيجة المفاضلة وفق شروط هذا الإعلان بالدوام المطلوب وان يكون متفرغاً للدراسة (غير موظف - لا يزاول المهنة) خلال المدة اللازمة للحصول على الماجستير أو شهادة الدراسات التخصصية العامة أو الفرعية.
- 5-** لا يسمح للطلاب المقبولين بنتيجة المفاضلة بموجب هذا الإعلان والذين يستنكفون عن التسجيل بالتقدم إلى مفاضلات القبول في الدراسات العليا أو الماجستير في الأعوام القادمة.
- 6-** يستفيد الطالب مرة واحدة من القيد في درجة الماجستير أو شهادة الدراسات العليا ولا يجوز للطالب المقبول في درجة الماجستير أو شهادة الدراسات العليا في أي من الجامعات الحكومية سابقاً التقدم مرة أخرى إلى مفاضلة الدراسات العليا سواء سجل أم لم يسجل .
- 7-** على الطالب المتقدم إلى هذه المفاضلة ملء رغبة واحدة على الأقل وخمس عشرة رغبة على الأكثر في حال كانت الرغبات المتاحة أكثر من خمس عشرة رغبة ، على أن يدرج ضمن رغباته الاختصاص المطلوب في الجامعات المعنية ويدرج خريجي الجامعات السورية الحكومية رغباتهم العامة والموازي في بطاقة مفاضلة واحدة وفق التسلسل الذي يرغبون ويتم القبول وفق المعدل التفاضلي وتسلسل الرغبات .
- 8-** لا يستفيد الطلاب المقبولون في كليات الطب البشري وطب الأسنان والصيدلة وفق مفاضلة التعليم الموازي من إجراء عقد سنوي مع الجامعة وفق أحكام المادة 178 من اللائحة التنفيذية لقانون تنظيم الجامعات .

ثالثاً- الأوراق الثبوتية المطلوبة للتقدم إلى المفاضلة :

- 1- صورة عن البطاقة الشخصية أو صورة عن القيد في السجل المدني مستخرج حديثاً.
- 2- يتقدم الطالب الفلسطيني السوري بصورة عن القيد في السجل المدني مستخرج حديثاً .
- 3- صورة مصدقة عن وثيقة التخرج تتضمن المعدل المثوي أو إشعار تخرج معتمد من الجامعة التي تخرج منها للطلاب لم تصدر وثائق تخرجهم لعام 2013 من الجامعات السورية.
- 4- وثيقة اجتياز اللغة الأجنبية للتقدم لدرجة الماجستير لكليات طب الأسنان- الصيدلة .
- 5- إشعار مصرفي بتسديد السلفة المالية في المصارف المعتمدة المذكورة أدناه بالنسبة للمتقدمين لمفاضلة الموازي.
- 6- كشف درجات مفصل لشهادة الإجازة غير السورية مصدق ومترجم أصولاً وان تكون الشهادة الثانوية متوافقة مع درجة الإجازة .

رابعاً- إجراءات التقدّم إلى المفاضلة

- 1- يتقدّم الطالب شخصياً، أو وكيله القانوني (بموجب وكالة رسمية خاصة) للاشتراك في المفاضلة إلى أحد مراكز التسجيل في الكليات المعنية بجامعات (دمشق- حلب -تشرين - البعث- الفرات).
- 2- يُدخِل الموظف المختصّ في مركز التسجيل رغبات الطالب إلى بطاقة المفاضلة الالكترونية .
- 3- يطبع الموظف نسختين من البطاقة الإلكترونية بعد الانتهاء من إدخال رغبات الطالب إليها ويعرضهما عليه .
- 4- يوقع الطالب على النسختين الورقيتين بعد التأكد من صحة رغباته وتسلسلها، ويلصق الطوابع عليهما.
- 5- يوقع الطالب على تعهد ضمن بطاقة المفاضلة انه لم يقبل في الدراسات العليا في إحدى جامعات القطر.
- 6- يقوم الموظف بالثبوت ووضع الأختام الرسمية على النسختين بعد التأكد من شخصية الطالب وبيانات الإجازة الجامعية، ويسلم نسخة إلى الطالب ويحتفظ بالأخرى إشعاراً بالاشتراك في المفاضلة.
- 7- لن يسمح بتعديل الرغبات أو الاعتراض عليها بعد تثبيتها إلكترونياً مهما كانت الأسباب .
- 8- ملء جميع الرغبات في بطاقة المفاضلة غير ملزم ، ويمكن للطلاب تدوين رغبة واحدة على الأقل وخمس عشرة رغبة على الأكثر .

9- لا يحق للطالب التقدم بأكثر من مرة واحدة للمفاضلة في أي من مراكز التسجيل المحددة تحت طائلة إلغاء طلبه من المفاضلة.

خامساً- يتقدم الطلاب العرب والأجانب الى المفاضلات التي تجريها الجامعات.

الجهة التي تقدم إليها الطلبات ومواعيد التسجيل

تقدم الطلبات إلى مراكز التسجيل المعتمدة في الكليات المعنية بجامعات (دمشق- حلب - تشرين - البعث- الفرات).

وذلك بدءاً من صباح يوم الخميس الواقع في 5/12/2013 حتى نهاية الدوام الرسمي من يوم الخميس الواقع في 12/12/2013 خلال أيام الدوام الرسمي.

للحصول على مسودة بطاقة المفاضلة موقع الوزارة، www.mohe.gov أو موقع المفاضلة

www.mof.sy

أسماء المصارف المعتمدة لتسديد السلف للاشتراك بمفاضلة التعليم الموازي

اسم المصرف ورقم الحساب	اسم الجامعة
المصرف العقاري رقم الحساب /CKI10169193/	دمشق
المصرف العقاري بحلب رقم الحساب /CKI10344100/	حلب
جميع المصارف التجارية في سورية لصالح المصرف التجاري السوري فرع /4/ باللاذقية رقم الحساب /0304-093912-001/	تشرين
المصرف العقاري بحمص رقم الحساب /CK1-10170174/	البعث
المصرف التجاري السوري 006-762208	الفرات

وزير التعليم العالي

الدكتور مالك محمد علي